المستخلص

إنَّ أهمية المهام الموكلة إلى القضاء الدستوري، ودورها في ضمان تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات، واحداث التوازن بين مكونات النظام الدستوري وضمان استقراره لينعم الافراد بالطمأنينة والامان تجاه عمل الهيئات الحاكمة ودورها في رعاية الحقوق والحريات العامة، تجعل من استقلال هذا القضاء ضرورة في كل مفاصل بناءها القانوني تتحدد على اساسه مكانتها بين السلطات وفعاليتها في اداء المهام الموكلة اليها، وإنَّ أي اخلال بمعايير ذلك الاستقلال وضماناته ستحول دون ممارسة القضاء الدستوري للمهام والأدوار المرسومة له بحياد وتجرد مما يؤدي إلى فقدان تأثيره وفاعليته.

وترتبط فاعلية القضاء الدستوري بمستوى الضمانات المقررة لاستقلاله عن جميع السلطات بما فيها محاكم السلطة القضائية فلا سلطان على هذا القضاء لغير الدستور الذي ينظم أحكامه بدقة وتفصيل ويمنح السلطة التشريعية صلاحيات اصدار القوانين التي تنظيم جانب من أحكامه على وفق ما يقتضيه النص الدستوري من شروط مسبقة.

وترتبط فاعليته كذلك بطبيعة الضمانات المقررة لأعضائه بصفتهم قضاة مختصين لا سلطان عليهم في ممارسة وظائفهم لغير القانون. ومن هذا المنطلق نجد ان استقلال القضاء الدستوري في العراق يحظى بأهمية خاصة في ظل دستور جهورية العراق لسنة 2005 بحكم طبيعة الدور المناط به في ظل عملية التحول الديمقراطي. وقد تشكل نظامه القانوني من مجموعة الضمانات الدستورية والتشريعية التي تكفل المشرع بتفصيلها ضمن تكوينها العضوي بوصفه هيئة قضائية مستقلة عن كل السلطات على وجه العموم، وعن مجلس القضاء الاعلى على وجه الخصوص، في تشكيلها وادارتها وتنظيمها المالي. وكأساس في ممارسة دورها الوظيفي لتحصينها من مظاهر التدخل والتأثير.